

تحية طيبة وبعد ...

يتشرف السيد رئيس مجلس إدارة "الشركة المصرية للمجتمعات السياحية"، شركة مساهمة مصرية منشأة وفقاً لأحكام قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، بدعوة السادة المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة العادية (اجتماع ثاني) المقرر انعقادها في تمام الساعة الثالثة بعد ظهر يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٩/٦/١١، بمنتجع سهل حشيش السياحي، بمدينة الغردقة، محافظة البحر الاحمر وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:-

- ١ - اعتماد تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة خلال العام المنتهي في ٢٠١٨/١٢/٣١.
- ٢ - اعتماد تقرير مراقب الحسابات عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١.
- ٣ - اعتماد القوائم المالية للشركة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١.
- ٤ - عرض نموذج الأفصاح السنوي عن الإجراءات التصحيحية لتصويب المؤشرات المالية طبقاً للإجراءات التنفيذية لقواعد القيد بالبورصة المصرية.
- ٥ - عرض التقرير السنوي عن مدى تطبيق قواعد الحوكمة بالشركة رفق تقرير مراقب الحسابات عنه.
- ٦ - إبراء ذمة السادة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٨/١٢/٣١.
- ٧ - التصديق على التغيرات التي طرأت على مجلس الإدارة خلال عام ٢٠١٨ وحتى تاريخه.
- ٨ - التصديق على ما جاء بالذكرة الخاصة بعقود المعاوضة.
- ٩ - تحديد بدلات الحضور ومصاريف الانتقال للسادة أعضاء مجلس الإدارة والسادة أعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة خلال عام ٢٠١٩.
- ١٠ - النظر في تجديد تعيين مراقب الحسابات لعام ٢٠١٩ وتحديد أتعابه.
- ١١ - اعتماد التبرعات التي تمت خلال عام ٢٠١٨، والترخيص للمجلس بالتبرع فيما يجاوز ألف جنيه ، لكل حالة خلال عام ٢٠١٨ وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشركات رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١.

❖ مع الإحاطة بما يلى:-

- لكل مساهم الحق في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية بطريق الأصالة أو الإنابة، ويشترط لصحة الإنابة أن تكون ثابته في توكييل كتابي وأن يكون الوكيل مسامها، ولا يجوز للمساهم من غير أعضاء مجلس الإدارة أن ينوب عنه أحد أعضاء مجلس الإدارة في حضور اجتماع الجمعية.
- ولا يجوز للمساهم- باستثناء الأشخاص الإعتبرية - أن يمثل في اجتماع الجمعية العامة العادية للشركة عن طريق الوكالة عدداً من الأصوات يجاوز (١٠٪) من مجموع الأسهم بما لا يجاوز (٢٠٪) من الأسهم الممثلة في الاجتماع.
- يكون الاجتماع صحيحاً أياً كان عدد الأسهم الممثلة فيه.
- يجب على السادة المساهمين الذين يرغبون في حضور اجتماع الجمعية العامة العادية تقديم كشف حساب معتمد صادر من إحدى شركات أمناء الحفظ متضمناً تجميد رصيد الأسهم الموضع بكشف الحساب لغرض حضور اجتماع الجمعية وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
- يمكن لأي مساهم الاطلاع على المستندات المشار إليها بجدول الأعمال طبقاً للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١، بمقر إدارة الشركة الكائن في ٤ أشارع عزيز اباظة الزمالك ، القاهرة، اعتباراً من تاريخه وذلك خلال مواعيد العمل الرسمية.
- لكافحة الاستفسارات والأسئلة المتعلقة بالموضوعات الواردة بجدول الأعمال، يجب تقديمها كتابياً باسم السيد/ رئيس مجلس الإدارة - عنية إدارة علاقات المستثمرين وذلك على عنوان مقر الشركة وقبل انعقاد الجمعية العامة العادية بثلاثة أيام كاملة على الأقل.
- يرجى التكرم بالحضور قبل الموعد المشار إليه بنصف ساعة على الأقل لإثبات الحضور والتوكيلات.

وتقضوا بقبول وافر التحيه ...



تحريراً في: ٢٠١٩/٥/١٥